

97751 - ترغب في عمل مشروع خاص لتشجيع النساء على العمل

السؤال

أنا مسلمة أوروبية وتجبر الحكومة النساء هذه الأيام أن يعملن خارج بيوتهن إذا كن يحصلن على أموال من الحكومة وأرغب في أن أفتتح مشروعاً خاصاً بي لكي أحفز النساء المسلمات وأساعدهن على أن يفتحن مشاريع خاصة بهن بدلاً من العمل بالشركات الاعتيادية فبعد ذلك على الأقل سيكون بوسعهن أن يباشرن أعمالهن من منازلهن وأن يعتنين بالأطفال بدلاً من الخروج والاختلاط وما إلى ذلك حتى إنهن يمكنهن أن يقمن بتوظيف مسلمات أخريات مع الوقت. فهل هناك ما يحرم في ذلك ؟ أريد مساعدتهن بإعطائهن البديل كما أنني أنوى الخير كل الخير للأمة..

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان المشروع يقوم على عمل مباح ، ولم يصحبه شيء من المحاذير كالإقتراض بالربا ، أو الاختلاط ، فلا حرج في ذلك ، وإذا كان يرجى منه تحفيز المسلمات على إنشاء مشاريع خاصة بهن ، بحيث لا يحتجن إلى الخروج والاختلاط ، فهذا عمل نافع ، يرجى لك ثوابه وأجره عند الله تعالى .

وراجعي السؤال رقم (22397) ففيه ذكر ضوابط عمل المرأة .

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (13/16) : ما حكم المرأة أن تكون تاجرة سواء كانت مسافرة أو مقيمة ؟
الجواب : الأصل إباحة الاكتساب والاتجار للرجال والنساء معا في السفر والحضر ؛ لعموم قوله سبحانه : (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) وقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل أي الكسب أطيب ؟ قال : (عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور) ولما هو ثابت أن النساء في صدر الإسلام كن يبعن ويشترين باحتشام وتحفظ من إبداء زينتهن ، لكن إذا كان اتجار المرأة يعرضها لكشف زينتها التي نهاها الله عن كشفها ، كالوجه ، أو لسفرها بدون محرم ، أو لاختلاطها بالرجال الأجانب منها على وجه تخشى فيه فتنة ، فلا يجوز لها تعاطي ذلك ، بل الواجب منعها ؛ لتعاطيها محرماً في سبيل تحصيل مباح " انتهى .
نسأل الله لك التوفيق والتسديد وأن يأجرك على نيتك وعملك .
والله أعلم .